



جامعة الدول العربية  
الأمانة العامة

**مذكرة تفاهم**

**بين جامعة الدول العربية  
والمتحادي العربي للمعلومات**

إن جامعة الدول العربية (الأمانة العامة - إدارة المعلومات والمكتبة) ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول .

والمتحادي العربي للمعلومات ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني .

انطلاقاً من حرص جامعة الدول العربية والمتحادي العربي للمعلومات على تفعيل وتنظيم التعاون بينهما تحقيقاً لأهدافهما المشتركة في دعم وتطوير قطاع المعلومات العربي، وفتح آفاق جديدة أمام مراكز الأبحاث والدراسات والمعلومات والتوثيق ودور الوثائق والمكتبات العربية ومراكز تكنولوجيا المعلومات فقد قرر الطرفان توقيع مذكرة تفاهم لتكون موجهاً ودليلًا للعمل المشترك بينهما ، واتفقا على ما يلي :

**المادة الأولى : للتعاون والتشاور**

يقوم الطرفان الموقعان على هذه المذكرة بالتشاور بشكل منتظم في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك ، بغية تعزيز التعاون المتبادل في إطار إمكاناتهما ووفقاً لأنظمة المطبقة لدى كل منها.



## جامعة الدول العربية الأمانة العامة

### المادة الثانية : مجالات التعاون

مع مراعاة الأنظمة المعمول بها اتفق الطرفان على التعاون في المجالات التالية:

1. تبادل الأبحاث والدراسات والمعلومات والمطبوعات والصور ونسخ الوثائق والأشرطة المرئية والصوتية والملفات الإلكترونية التي تصدر عنهما.
2. الاشتراك في النشاطات والندوات والمؤتمرات والمعارض التي يقيمهما كل طرف.
3. التغطية الإخبارية والإعلامية لكل طرف في منشورات وأدبيات الطرف الثاني.
4. تبادل الزيارات لما فيه فائدة تطوير العمل في مجالات اختصاص كل منها.
5. التنسيق الكامل في تنفيذ وتطوير مشروعات مشتركة لما فيه مصلحة قطاع التوثيق والمعلومات العربي والعمل على توحيد وتكامل التقنيات العربية في هذا المجال وتعديلهما على هذا القطاع.
6. التنسيق المشترك في الفعاليات ذات الطابع القومي، لا سيما الأنشطة في مجال الاحتفال وتكرис يوم الوثيقة العربية.
7. التنسيق الكامل في وضع وتنفيذ البرامج التدريبية المشتركة في مجال المعلومات والتوثيق.
8. يفوض الطرف الأول للطرف الثاني لتوزيع نظام CDS/ISIS وتوفير الدعم الفني لمستخدميه في مناطق تواجده كلما رأى الطرف الأول ذلك مناسباً.
9. يتم إصدار مجلة بحثية من قبل الطرفين في مجالات المعلومات.



## جامعة الدول العربية الأمانة العامة

### المادة الثالثة : التمثيل المتبادل

1. يتخذ للطرفان الخطوات الملائمة لتأكيد تمثيلهما للمتبادل بصفة مراقب في المجتمعات التي ترس المسائل ذات الاهتمام المشترك .
2. يتحمل كل طرف نفقات مشاركته في الاجتماعات .

### المادة الرابعة : تبادل الوثائق والمعلومات

يشكل الطرفان فريق عمل واحد لإعداد قاعدة بيانات عن جميع الوثائق العربية أيـنما وجدت، لتكون في خدمة جميع العرب من خلال إنجاز مركز افتراضي للوثائق العربية.

### المادة الخامسة : الأنشطة المشتركة

1. تشكل لجنة مشتركة للتنسيق والمتابعة تجتمع دورياً.
2. تضع اللجنة الخطة التنفيذية الازمة لتنفيذ ما جاء في هذه المذكرة وتكون بمثابة برنامج عمل بعد إقرارها من الطرفين.

### المادة السادسة : النـفاذ

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها من قبل الأمين العام لجامعة الدول العربية أو من يفوضه ورئيس القادي العربي للمعلومات أو من يفوضه ، وتجدد تلقائياً كل ثلاثة سنوات ما لم يبد أحد الطرفين رغبته بالانسحاب منها بخطار كتابي للطرف الآخر، وينتهي العمل بالمذكرة بعد ستة أشهر من تاريخ الإخطار.



جامعة الدول العربية  
الأمانة العامة

المادة السابعة : التعديل

يجوز تعديل هذه المنكراة بموافقة الطرفين ، على أن يتم التعديل المقترن كتابة ، ويدخل التعديل حيز النفاذ بعد إقراره من الطرفين.

وقدت هذه المنكراة من نسختين أصليتين باللغة العربية في القاهرة يوم الخميس

الموافق 2003/1/30

٥٤  
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

من  
الباحث العربي المعلومان

الدكتور عبد العزيز المرقطي

رئيس المكتب



الدكتور عبد العزيز المرقطي  
رئيس المكتب